

Distr.: General
30 October 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة السابعة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيد سايكال (أفغانستان)

المحتويات

بيان من رئيس الجمعية العامة

البند ٢٩ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيبة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى:
Chief of the Documents Management Section (dms@un.org)

والمحاضر المصنّبة سيعاد إصدارها إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).



الرجاء إعادة استعمال الورق

18-16571 (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٠:١٠

بيان من رئيس الجمعية العامة

(هيئة الأمم المتحدة للمرأة): قالت إنها ترحب بمنح جائزة نوبل للسلام لعام ٢٠١٨ إلى دينيس ماكويغي ونادية مراد، اللذين عملا بجد على وقف استخدام العنف الجنسي بوصفه أحد أسلحة الحرب والنزاع المسلح. وإن تركيز رئيس الجمعية العامة على المساواة بين الجنسين من شأنه أن يعطي الزخم المطلوب للقضاء على التمييز والعنف ضد النساء والفتيات.

٧ - وأضافت قائلة إن الالتزامات الواردة في إعلان ومنهاج عمل بيجين تقدم مخططاً نموذجياً للعمل. فبعد انقضاء ما يقرب من ٢٥ عاماً على انعقاد المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ما زالت النساء والفتيات يطالبن بالمساءلة عن النتائج. وفي أيلول/سبتمبر، أصدرت هيئة الأمم المتحدة للمرأة مذكرة توجيهية تتعلق بالاستعراضات الوطنية الشاملة. وأضافت قائلة إنها تشجع جميع البلدان على الشروع في إجراء هذه الاستعراضات وإيلاء أولوية قصوى لأية مشاكل يُكشف عنها، بما فيها تقلص الحيز المتاح للمجتمع المدني، الذي من شأنه أن يحد من مساهمة منظمات الحركة النسائية ومنظمات النساء والفتيات. وينبغي أن تقوم الاستعراضات بتعبئة جهود جميع أصحاب المصلحة من أجل إقامة حوار جديد ومتجدد. وقالت إن هيئة الأمم المتحدة للمرأة مستعدة لتقديم الدعم المطرد والمجدي، وهي تعتمد على شركائها من أجل الحصول على الموارد المطلوبة. كما أنها تتطلع إلى الاجتماع الرفيع المستوى لعام ٢٠٢٠ الذي ستعقده الجمعية العامة للاحتفال بالذكرى السنوية للمؤتمر وللتعجيل في تحقيق المساواة بين الجنسين.

٨ - واستطردت قائلة إن تنفيذ استراتيجية الأمين العام لتحقيق التكافؤ بين الجنسين على نطاق المنظومة يجرز تقدماً. وإنها المرة الأولى في تاريخ الأمم المتحدة التي تتحقق فيها المساواة الكاملة لدى فريق الإدارة العليا وفيما بين المنسقين المقيمين لأفرقة الأمم المتحدة القطرية. وإن هيئة الأمم المتحدة للمرأة تدعم هذه الجهود من خلال توفير التوجيه والتنسيق على نطاق المنظومة.

٩ - واستأنفت قائلة من المهم أيضاً أن تعالج الأسباب الجذرية للعنف ضد المرأة. وإن اتباع نهج شامل لمنع هذا العنف والقضاء عليه بجميع أشكاله سيمكن من إحراز تقدم نحو بلوغ العديد من أهداف التنمية المستدامة. وينبغي إيلاء المزيد من الاهتمام للفئات المهمشة والنساء والفتيات اللواتي يواجهن أشكالاً متعددة ومتداخلة من التمييز.

١٠ - ومضت قائلة، في معرض تقديم تقرير الأمين العام عن تكتيف الجهود من أجل القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة

١ - السيدة إسيبوسا غاريسيس (رئيسة الجمعية العامة): قالت إن اللجنة الثالثة تستطيع، من خلال تركيزها على المسائل الاجتماعية والإنسانية والثقافية، أن تؤدي دوراً بارزاً في زيادة أهمية الأمم المتحدة. وتندرج خمس من أولوياتها السبع ضمن نطاق اختصاص اللجنة، وهي: المرأة، والأشخاص ذوو الإعاقة، والمهاجرون، واللاجئون، والشباب، والعمل اللائق.

٢ - وأضافت قائلة إن الجهود الجماعية التي تبذلها اللجنة من شأنها أن تساعد المرأة على الخروج من دوامة عدم التمتع بالمساواة، وهو ما تجده هاماً للغاية باعتبارها رابع امرأة تتولى رئاسة الجمعية العامة. وإنها، في هذا الصدد، تعمل بجمّة من أجل عقد مؤتمر قمة بشأن المرأة في مواقع السلطة في آذار/مارس ٢٠١٩.

٣ - وتابعت القول بأن اللجنة تؤدي دوراً حاسماً في النهوض بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وأنه ينبغي لها أن تدرج منظوراً للإعاقة في جميع أعمالها. وفيما يتعلق بالمهاجرين واللاجئين، ذكرت أن كلاً من الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين والاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية يصون كرامتهم ويعزز رفاههم. ولهذا السبب، فإن المؤتمر الحكومي الدولي المقبل لاعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية يشكل محطة رئيسية.

٤ - واستطردت قائلة إن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي اعتُمد في عام ١٩٤٨، قد غير حياة الناس في أنحاء العالم. وستخصص الجمعية العامة خلال الدورة الحالية جلسة عامة للاحتفال بالذكرى السنوية السبعين لصدوره.

٥ - واختتمت بيانها بدعوة الوفود إلى معالجة المسائل الحساسة والمعقدة المعروضة عليها بروح من الانفتاح والتسامح وباستعداد لقبول الحلول التوفيقية وإدراك تام لمسؤوليتها في التوصل إلى نتائج تحدث أثراً حقيقياً في حياة الأشخاص، ولا سيما أضعفهم.

البند ٢٩ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (A/73/38 و A/73/263 و A/73/266 و A/73/285 و A/73/294 و A/73/301)

٦ - السيدة ريغنر (الأمينة العامة المساعدة ونائبة المديرية التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

الممارسة باتت أكثر انتشاراً على الصعيد العالمي نظراً لزيادة التنقلات السكانية. وتحدثت عن وجود تحديات أخرى تشمل الإنفاذ المحدود للتشريعات الوطنية، وزيادة إضفاء الطابع الطبي على هذه الممارسة، ومحدودية التمويل المخصص لتنفيذ السياسات والبرامج، بما في ذلك سياسات الرصد والتقييم. وأضافت أن التقرير يدعو الدول إلى معالجة أسباب جذرية مثل المواقف والمعتقدات، والتمييز الجنساني، وعلاقات القوة غير المتكافئة، وإلى وضع استجابات أدق لتحديد الأهداف للفتيات التي تواجه أشكالاً متعددة ومتداخلة من التمييز.

١٤ - واحتتمت قائلة إن الجمعية العامة اعتمدت، في دورتها الثانية والسبعين، عدداً أكبر بكثير من القرارات التي تتضمن منظوراً جنسانياً، وإن اللجنة الثانية دعت إلى تنظيم مناسبة جانبية بشأن تحقيق فعالية الاستثمار في الهياكل الأساسية لصالح النساء والفتيات في الدورة المقبلة. وأعلنت أن لجنة وضع المرأة ستتناول في عام ٢٠١٩ نظم الحماية الاجتماعية وفرص الاستفادة من الخدمات العامة والهياكل الأساسية المستدامة لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات.

١٥ - السيدة لندين (نائبة المديرية التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان): قالت، في معرض تقديم تقرير الأمين العام عن تكتيف الجهود الرامية إلى القضاء على ناسور الولادة في غضون جيل واحد (A/73/285)، إن هذه الحالة يمكن الوقاية منها وإمكانية علاجها كبيرة. واستمرارها يعد مؤشراً على عدم المساواة في العالم، ودلالة على أن النظم الصحية لا تقدم الخدمات لأفقر وأضعف الفئات من النساء والفتيات. وبالنظر إلى الأسباب الجذرية للإصابة بناسور الولادة، يرتبط القضاء عليه بتحقيق العديد من أهداف التنمية المستدامة. وبما أن الأمين العام السابق بان كي - مون وضع نصب عينيه القضاء على ناسور الولادة في غضون جيل واحد، فقد دعم كل بلد من أكثر من ٥٥ بلداً متضرراً حملة القضاء على ناسور الولادة التي بدأت بتخطيط وتنفيذ السياسات والنظم اللازمة للقضاء عليه. وأضافت قائلة إن التقرير يوصي بجملة أمور منها أن تستثمر هذه البلدان بقدر أكبر بكثير في النظم الصحية، وأن تؤمن قدراً أكبر بكثير من الدعم المالي المطرد والقبائل للتنبؤ به من أجل تعميم الحصول على الرعاية الصحية، حتى في أبعد المناطق النائية؛ وأن تنفذ أو تعزز الاستراتيجيات وخطط العمل والميزانيات الوطنية الرامية إلى تحسين الحصول على الوقاية والعلاج والمتابعة؛ وأن تدرج القضاء على الناسور في خطط التنمية المستدامة؛ وأن تنشئ أو تعزز أفرقة عمل

والفتاة (A/73/294)، إن هذا التقرير يركز على التحرش الجنسي، بما في ذلك التحرش الذي تيسره التكنولوجيا. وإن ظهور حركات تضامنية في جميع أنحاء العالم يكشف عن الطابع العالمي الشامل للتحرش الجنسي وعن عدم كفاية آليات الوقاية والانتصاف القائمة. وعليه، فإن التقرير يدعو إلى وضع قوانين تعترف بالتحرش الجنسي شكلاً من أشكال التمييز ضد المرأة، وإلى بذل المزيد من الجهود لإحداث تغييرات مؤسسية تمنع هذا النوع من العنف، وإيجاد بيئات آمنة للإبلاغ وضمان توفير الخدمات الشاملة للضحايا والناجين.

١١ - وتابعت القول بأن العمل المتواصل الذي يضطلع به مؤتمر العمل الدولي بشأن وضع معيار عالمي جديد عن العنف والتحرش في عالم العمل من شأنه أن يوسع نطاق التزامات مكان العمل للتصدي للعنف، بما في ذلك التحرش الجنسي والعنف المنزلي. وإن إحدى فرق العمل المشكلة مؤخراً في إطار منظومة الأمم المتحدة قد وضعت جملة أمور منها تعريف موحد للتحرش الجنسي وقاعدة بيانات شاملة على نطاق المنظومة لمنع توظيف الأفراد الذين أُهتت عقود عملهم السابقة بسبب التحرش الجنسي. وأضافت أن المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة ستقدم تقريرها عن العنف ضد المرأة في الحياة السياسية (A/73/301) الذي يعد ظاهرة جديدة بالاهتمام والعمل على الصعيد العالمي.

١٢ - واستأنفت قائلة، في معرض الانتقال إلى تقرير الأمين العام عن الاتجار بالنساء والفتيات (A/73/263)، إن أهداف التنمية المستدامة تتناول العديد من العوامل المساهمة مثل الفقر، وعدم توفر فرص العمل اللائق، ومحدودية الفرص المتاحة للحصول على التعليم. واعتبرت أن من الضروري ألا يقتصر الأمر على معالجة هذه العوامل فحسب، بل أن يشمل أيضاً الطلب على النساء والفتيات المُتَجَرِّهين. ورأت أن التكنولوجيا لا تيسر هذا الاتجار فحسب، بل تتيح أيضاً إمكانيات جديدة لمكافحة. وأضافت أن التقرير يدعو إلى اتخاذ تدابير لمعالجة ضعف إنفاذ قوانين مكافحة الاتجار بالأشخاص وشدة تدني معدلات الإدانة، ويدعو كذلك إلى العمل على تعزيز مراعاة الاعتبارات الجنسانية والاستجابة التي تركز على الضحايا.

١٣ - وقالت، في معرض تقديمها لتقرير الأمين العام عن تكتيف الجهود العالمية من أجل القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (A/73/266)، إن هذا التقرير يشير إلى مكاسب هامة. غير أنه يشير أيضاً إلى أن النمو السكاني يمكن أن يقضي على هذه المكاسب في ظل المعدل الحالي للتقدم. وعلاوة على ذلك، فإن هذه

١٩ - السيدة لينارتي (رئيسة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة): قالت، في معرض إلقاءها الكلمة للمرة الأخيرة أمام اللجنة الثالثة بصفتها رئيسة، إن اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة تواصل طرح المسائل المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة أثناء الحوارات البناءة وتشجيع الدول الأطراف على الإبلاغ عما تبذله من جهود نحو بلوغ الغايات ذات الصلة. وإن معظم الملاحظات الختامية الثمانية والعشرين التي اعتمدت منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ كان لها صلة بأهداف وغايات التنمية المستدامة الهامة.

٢٠ - وأضافت قائلة إن اللجنة واصلت العمل مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة والبنك الدولي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي من أجل وضع منهجيات لاختيار مؤشرات الأهداف. وإنها وقعت إطاراً للتعاون مع مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، وقدمت تقارير موضوعية إلى المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة عن الصلات القائمة بين المعايير الدولية لحقوق الإنسان وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

٢١ - واستطردت قائلة إن اللجنة عينت، في ضوء التخويف والأعمال الانتقامية ضد المدافعات عن حقوق الإنسان اللاتي يتعاونن مع اللجنة، مقررراً ومقررراً مناوباً معيّنين بالترهيب أو الانتقام. وأيدت كذلك المبادئ التوجيهية المتعلقة بمكافحة أعمال الترهيب أو الانتقام ("مبادئ سان خوسيه التوجيهية") (HRI/MC/2015/6). وأعربت عن استعداد اللجنة للعمل مع المجتمع الدولي ومع كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة في هذا المجال.

٢٢ - واستأنفت قائلة إن اللجنة اعتمدت في عام ٢٠١٨ التوصية العامة رقم ٣٧ بشأن الأبعاد الجنسانية للحد من مخاطر الكوارث في سياق تغير المناخ، التي تقدم توجيهات بشأن وضع التدابير اللازمة لتحقيق المساواة بين الجنسين كوسيلة لتعزيز قدرة النساء والمجتمعات المحلية على الصمود في وجه الكوارث الناجمة عن المناخ. وبدأت اللجنة أيضاً وضع توصية عامة بشأن الاتجار بالنساء والفتيات في سياق الهجرة العالمية. وقالت إن هذه التوصية العامة الجديدة ستتناول أبعاداً جنسانية مثل عوامل تعرض النساء والفتيات المتنقلات للاستغلال والانتهاك الجنسيين. كما ستتناول اللجنة مسؤولية الدول الأطراف عن مكافحة الجريمة المنظمة، بما في ذلك التدفقات المالية غير المشروعة. وستجري اللجنة مناقشة لمشروع التوصية العامة خلال

وطنية معنية بالقضاء عليه؛ وأن تعزز جهود التوعية والدعوة وتزيد وتطور البحث وجمع البيانات والرصد والتقييم. وأضافت أنه يتعين على هذه الدول أيضاً معالجة العوامل الكامنة من خلال ضمان حصول الجميع على التعليم، وإنهاء العنف ضد النساء والفتيات، ووقف زواج الأطفال ومنع الحمل في سن المراهقة. وأخيراً، يتعين تعبئة المجتمع المدني والجماعات النسائية والمجتمعات المحلية، بما في ذلك الشباب والرجال والفتيات والناجيات من ناسور الولادة، من أجل الدعوة إلى تحقيق استفادة الجميع من الرعاية الصحية وحقوق الإنسان وإزالة الوصمة عن المصابات بناسور الولادة.

١٦ - واختتمت قائلة إن المجتمع العالمي سيجتمع في وقت لاحق من هذا الشهر في المؤتمر العالمي المعني بالرعاية الصحية الأولية من أجل تجديد التزامه بتطوير نظام للرعاية الصحية الأولية يكون محوراً للإنسان. وإن المؤتمر يوفر فرصة ذهبية للتأكد من أن أكثر الفئات تهميشاً، بما فيها الناجيات من ناسور الولادة، ليست متخلفة عن الركب.

١٧ - السيدة أحمد (السودان): قالت إن القوانين السودانية تجرم تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وأكدت على إنفاذها. وأضافت أن العديد من الجهود الوطنية الرامية إلى وضع حد لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث قد استُهدت بها، مما أحل بالإحصاءات الواردة في التقرير وعمم على المكاسب التي حققها البرنامج المشترك بشأن تشويه أو بتر الأعضاء التناسلية للإناث.

١٨ - السيدة عبد القوي (مصر): قالت إن حكم قانون العقوبات المصري الذي يجرم تشويه الأعضاء التناسلية للإناث قد عُدل ليجعل هذه الممارسة جنائية ويزيد من العقوبات. وأضافت أن الإحصاءات التي عفا عليها الزمن والواردة في الفقرتين ١٣ و ١٤ من تقرير الأمين العام تقوض جهود الدول الأعضاء والبرنامج المشترك، وإن الارتفاع المتوقع، في الفقرة ٢٠، في عدد الفتيات اللاتي يتعرضن لتشويه أعضائهن التناسلية يستند أيضاً إلى أرقام سابقة. ومضت تقول إن البيانات التي جمعها الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء المصري في آذار/مارس ٢٠١٨ تفيد بأن المعدل الحالي لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث في مصر يبلغ ٥٨ في المائة، وهي نسبة تنسجم مع هدف الحكومة المتمثل في بلوغ معدل ٣٥ في المائة في عام ٢٠٢٠ والقضاء الكامل عليه بحلول عام ٢٠٣٠. واختتمت قائلة إن التقرير نفسه يشير إلى أن بعض الأسر المصرية أعلنت بأنها ستتخلى عن هذه الممارسة.

٢٦ - السيد بورتيمبورغ (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إن الاتحاد الأوروبي يثني على نوعية عمل اللجنة في ظل القيود الإدارية والمالية، وكذلك على تعاطيها مع مجموعة واسعة من الجهات الفاعلة في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني والمدافعون عن حقوق الإنسان. وقال إن الاتحاد الأوروبي يشيد بالجهود التي تبذلها اللجنة للحد من التأخير الزمني بين تقديم التقارير والنظر فيها، وكذلك على جعل ملاحظاتها الحتمية أكثر اقتضاباً ومتعلقة بكل بلد تحديداً وسهلة الاستعمال، وإن كان يحث على إجراء مزيد من التحسينات في هذا المجال. وأضاف أن الاتحاد الأوروبي يدعو جميع الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري إلى أن تفعل ذلك، وإلى أن تفي بالتزاماتها بموجب الاتفاقية، ويشجع الدول التي أبدت تحفظات على النظر في سحب هذه التحفظات.

٢٧ - وأشار إلى التوصيات العامة الجديدة بشأن حق الفتيات والنساء في التعليم والأبعاد الجنسانية في الحد من مخاطر الكوارث، فقال إنه تبين للاتحاد الأوروبي أن كلا المجالين ضروري لضمان تمتع النساء والفتيات بكامل نطاق حقوق الإنسان في جميع السياقات. وأعرب عن تقديره لو جرى تقديم تقرير مرحلي عن عمل اللجنة بشأن التوصيات العامة المقترحة بشأن القوالب النمطية الجنسانية ونساء الشعوب الأصلية، وتساءل عما إذا كانت اللجنة قد نظرت في وضع توصية عامة بشأن المساواة بين الجنسين في العصر الرقمي. وقال إنه يود أيضاً الاستماع إلى وجهات نظرها بشأن أولويات استعراض هيئة المعاهدة لعام ٢٠٢٠.

٢٨ - السيد هولنز (المملكة المتحدة): قال إن بلده عين مبعوثة خاصة للمساواة بين الجنسين في وزارة الخارجية وشؤون الكومنولث. وعلى الصعيد الدولي، إن بلده ملتزم بتعزيز المساواة بين الجنسين في عمله وبضمان تلقي الفتيات في أنحاء الكومنولث ١٢ سنة من التعليم. وقال إن بلده يتطلع إلى إجراء حوار بناء مع اللجنة أثناء النظر في التقرير الدوري الثامن للبلد. وأشار إلى التدخلات الناجحة لمعالجة الأبعاد الجنسانية للرق المعاصر التي أبرزها تقرير الأمين العام عن الاتجار بالنساء والفتيات (A/73/263)، فقال إن المملكة المتحدة أيدت الدعوة للعمل من أجل إنهاء العمل الجبري والرق المعاصر والاتجار بالبشر. وتساءل عن الكيفية التي يمكن بها للجنة دفع الإجراءات الرامية لمكافحة الرق المعاصر.

دورتها الثالثة والسبعين التي سعت في تموز/يوليه ٢٠١٩، والتي سيليهها فتح باب التعليقات على الوثيقة وإجراء مشاورات إقليمية بشأنها.

٢٣ - وتابعت القول بأن اللجنة تواصل تنفيذ معظم التدابير الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٦٨/٦٨ عن تدعيم وتعزيز فعالية أداء نظام هيئات معاهدات حقوق الإنسان. وأضافت أن الإجراء المبسط لتقديم التقارير متاح للدول الأطراف الذي طلبته والتي سبق لها أن قدمت تقريراً أولاً تم النظر فيه بموجب الإجراءات العادية، والتي قدمت أيضاً وثيقة أساسية موحدة محدثة منذ فترة لا تزيد عن خمس سنوات قبل تقديم الطلب. ومضت تقول إن ٢٢ دولة من الدول الأطراف قدمت هذه الطلبات، وإن ١٢ منها استوفت الشروط السالفة الذكر. وبالإضافة إلى ذلك، زادت اللجنة من لجوئها إلى التداول بالفيديو لإجراء المشاورات مع أفرقة الأمم المتحدة القطرية وعقد الحوارات البناءة مع الدول الأعضاء. غير أن اللجنة لا تزال تفتقر إلى الموارد البشرية والمالية الكافية لمعالجة الأعداد المتزايدة من الشكاوى الواردة من خلال إجراء تقديم البلاغات أو المعلومات الواردة في إطار إجراءات التحقيق.

٢٤ - ومضت تقول إن شركاء اللجنة، بما في ذلك الفريق المشترك بين الوكالات المعني بتقديم التقارير إلى اللجنة؛ ومنظمة رصد العمل الدولي من أجل حقوق المرأة في آسيا والمحيط الهادئ، وأكاديمية جنيف للقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان، قدمت الدعم القيم لعملها. وأضافت تقول إن اللجنة تواصل إشراك شركاء جدد، مثل منظمة الصحة العالمية، ومنظمة العمل الدولية، والمفوضية الأوروبية، والمنظمة الدولية للهجرة، التي شاركت جميعها في الآونة الأخيرة في حلقة دراسية عن الاتجار بالنساء والفتيات في سياق الهجرة العالمية. وأعربت في نهاية المطاف عن امتنانها لأمانة مفوضية حقوق الإنسان للدعم الذي قدمته رغم شح مواردها. وختتمت بالقول إنها لا تزال تأمل بأن تعالج عملية استعراض الهيئات المنشأة بموجب معاهدات لعام ٢٠٢٠ مشكلة الموارد المنهكة.

٢٥ - السيدة ياسوناغا (اليابان): قالت إن اليابان تؤيد بقوة التوصية العامة الأخيرة للجنة بشأن الأبعاد الجنسانية للحد من مخاطر الكوارث في سياق تغير المناخ، وإن اليابان عملت على تنفيذ خطة عمل لتعزيز مشاركة المرأة في صنع القرارات المتصلة بالوقاية من الكوارث والإنعاش بعدها. ورحبت أيضاً بانتخاب عضو ياباني. وتساءلت عن الخطوات الإضافية التي يمكن للجنة اتخاذها لتنفيذ ولايتها وعمما هي التحديات التي تواجهها.

٢٩ - السيد كيلبي (أيرلندا): قال إن اللجنة وعملية تقديم التقارير فيها هما أمران أساسيان لتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة. وقال إن أيرلندا، بوصفها الرئيسة الحالية للجنة وضع المرأة، لا تزال ملتزمة بتحقيق المساواة بين الجنسين في الداخل والخارج. ورحب بلده بقرار اللجنة إنشاء فريق عامل معني بالتعاون مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وبعتمادها للتوصيات العامة رقم ٣٥ و ٣٦ و ٣٧، وبقرارها إعداد توصيات عامة جديدة بشأن القوالب النمطية الجنسانية ونساء الشعوب الأصلية واللاجئين والنساء في سياق الهجرة العالمية. وفيما يتعلق بالتوصية العامة المقترحة بشأن نساء الشعوب الأصلية، تساءل عن مدى إمكانية الاستفادة من الاستنتاجات المتفق عليها للدورة الثانية والستين للجنة وضع المرأة، بالنظر إلى الروابط بين النساء الريفيات ونساء الشعوب الأصلية.

٣٠ - السيد إيسونودو (المكسيك): قال إنه تمشيا مع سياسة الانفتاح والتعاون، التقى وفد مكسيكي يضم ممثلين من كبار المسؤولين من جميع المستويات الحكومية فضلا عن الهيئات المستقلة مع اللجنة في تموز/يوليه ٢٠١٨ من أجل إجراء حوار بناء بشأن التقرير الوطني التاسع للمكسيك. وتضمن التقرير إسهامات من السلطات الثلاث للحكومة ومن المجتمع المدني، بما في ذلك حركات نساء الشعوب الأصلية.

٣١ - السيد تشيرننكو (الاتحاد الروسي): أشار إلى قرار الجمعية العامة ٢٦٨/٦٨ بشأن تدعيم وتعزيز فعالية أداء نظام هيئات معاهدات حقوق الإنسان، وسأل عن الخطوات التي أُتخذت لضمان التوزيع العادل للوقت بين خبراء اللجنة والوفود الوطنية خلال الاستعراض، من أجل تقليل عدد الملاحظات الختامية وضمان التعددية اللغوية في عمل اللجنة. وكرر الإعراب عن عدم رضا وفده عن منهجية المتابعة، التي لم تحدها الاتفاقية، والتي جعلت الحوار القائم على المساواة والاحترام المتبادل أكثر صعوبة. وعلى وجه الخصوص، فإن فئة التقييم المعنونة "المعلومات المقدمة أو التدابير المتخذة تتعارض مع التوصية أو تدل على رفضها"، تعني ضمنا الإدانة. وختم قائلاً إن اللجنة ليست جهة الفصل في الحقيقة المطلقة.

٣٢ - السيدة لينارتي (رئيسة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة): قالت إن اللجنة قررت، بالنظر إلى مواردها المالية المحدودة، العمل على توصية عامة واحدة فقط في كل مرة. وقد اختارت اللجنة أن تبدأ بالتوصية المتعلقة باللاجئين والنساء والفتيات في سياق الهجرة العالمية، لكنها لن تتجاهل التوصيات الأخرى. وفي

٣٣ - وفيما يتعلق بقرار الجمعية العامة ٢٦٨/٦٨، قالت إن اللجنة تسعى إلى تجهيز طلبات استخدام إجراءات الإبلاغ المبسطة بكفاءة واهتمام، وقد وضعت إجراءات متابعة فعالة للغاية كذلك. وسيكون من الضروري أن تقوم الدول بمناقشة وتقرير بعض التغييرات، من قبيل إعداد تقرير وطني واحد لجميع هيئات المعاهدات. ولم تناقش اللجنة بعد أشكال التقارير الجديدة على نحو متعمق.

٢٠١٠ إلى عام ٢٠١٨، وشكل بلده مؤخرًا حكومة كان عدد النساء والرجال فيها متساويًا. وفيما يتعلق بالسلطة القضائية، أخذت المساواة بين الجنسين في الاعتبار عند وضع قوائم المرشحين للمحاكم العليا.

٤٣ - السيد جيلينسكي (كندا): قال إن وفده يشعر بقلق عميق لأن أكثر من نصف البرلمانيات في المناطق المشمولة باستقصاءات تعرضن للتحرش الجنسي. وقد عززت كندا، على الصعيد المحلي، تشريعًا لمنع التحرش الجنسي والعنف في مكان العمل. ورأى أنه ينبغي اتخاذ خطوات لمعالجة الفجوات الدولية التي سمحت بالعنف ضد النساء والفتيات في السياقات الرقمية ولتحقيق فهم أفضل لكيفية تأثير التكنولوجيا الرقمية على مشاركة المرأة في الحياة السياسية. وتساءل عن الكيفية التي يمكن بها تحسين مراقبة الانتخابات الوطنية للتصدي للعنف ومنعه قبل الانتخابات وخلالها وبعدها.

٤٤ - السيدة أوهري (ليختنشتاين): طلبت تقديم توصيات بشأن تحسين تمثيل المرأة في المكتب السياسي الرفيع المستوى في ليختنشتاين.

٤٥ - السيد بوري (سويسرا): قال إن وفده يرحب بمبادرة المقررة الخاصة الرامية إلى تطوير الروابط المؤسسية والتعاون المواضيعي بين الآليات العالمية والإقليمية المستقلة المعنية بمسألة العنف والتمييز ضد المرأة، ويشجع هذه المبادرة. وقد دخلت اتفاقية إسطنبول حيز النفاذ في سويسرا في نيسان/أبريل ٢٠١٨. وفيما يتعلق بالصورة النمطية القائمة على التحيز الجنسي، قال إنه يود معرفة أمثلة عن التدابير الوقائية المستندة إلى وسائل الإعلام والتي تشمل الرجال كمدافعين عن المساواة.

٤٦ - السيدة تسويا (إستونيا): سألت عما إذا كانت حلقة النقاش الرفيعة المستوى بشأن التعاون المؤسسي بين الآليات العالمية والإقليمية المستقلة المعنية بالعنف والتمييز ضد المرأة التي عُقدت في آذار/مارس ٢٠١٨ قد تفضي إلى مشروع للتعاون العملي، من قبيل إطلاق حملة عالمية لوضع حد للعنف ضد المرأة في الحياة السياسية. كما أعربت عن رغبتها في معرفة طرق لتعزيز الجوانب الإيجابية لوسائل التواصل الاجتماعي ولسد الفجوة الرقمية بين الجنسين.

٤٧ - السيدة فيلدمان (أستراليا): قالت إن الأحزاب السياسية الأسترالية التزمت بتحقيق نسبة تمثيل للنساء بلغ ٥٠ في المائة بحلول عام ٢٠٢٥. وأضافت أن المفوضة المعنية بالتمييز الجنساني في أستراليا تقود أول تحقيق وطني في العالم بشأن التحرش الجنسي في مكان العمل.

المساواة والمساواة بين الجنسين. وهناك حاجة ماسة إلى قوانين وسياسات محددة. وينبغي للأحزاب السياسية أن تتبنى سياسات عدم التسامح مطلقاً مع جميع أشكال العنف ضد المرأة في الحياة السياسية وخلال الانتخابات، وينبغي للبرلمانات الوطنية أن تضع مدونات لقواعد السلوك وآليات للإبلاغ. ويجب إشراك البرلمانيين الرجال في الجهود الرامية إلى منعها والتصدي لها.

٣٨ - وتابعت كلامها قائلة إنه ينبغي إخضاع مراقبي الانتخابات للتدريب، وتضمين تقارير بعثات مراقبة الانتخابات عدد أو نسبة النساء اللاتي صوتن واللاتي انتُخبن، وذلك إلى جانب بيانات كمية ونوعية عن العنف المرتبط بالانتخابات ضد المرأة. وينبغي للبعثات أن تُطلع هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة المعنية على تقاريرها.

٣٩ - وقالت إنه يمكن أن تؤدي آليات الأمم المتحدة المستقلة وآليات الرصد الإقليمية في مجال حقوق المرأة والعنف ضد المرأة دوراً رئيسياً في مكافحة العنف ضد المرأة في الحياة السياسية ومنعه من خلال تعزيز أدوارها في الرصد في هذا المجال. وأكدت أن التوعية بالعنف ضد المرأة في السياسة أمر أساسي لإنجاح تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن إشراك المرأة في عمليات السلام.

٤٠ - السيد هندريكس (جنوب أفريقيا): سأل عما يمكن عمله لمواجهة ومنع تهيب نساء جنوب أفريقيا اللاتي يناضلن من أجل الحصول على مناصب قيادية في المؤسسات السياسية والعامّة.

٤١ - السيد باستيدا بييدرو (إسبانيا): قال إن بلده كان من أوائل البلدان التي صدقت على اتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي ومكافحتها (اتفاقية إسطنبول). وتتضمن الحكومة الإسبانية حالياً لأول مرة عدداً من النساء يفوق عدد الرجال. وعلاوة على ذلك، فقد وافق البرلمان على اتفاق حكومي لمكافحة العنف ضد المرأة بميزانية تغطي خمس سنوات بقيمة بليون يورو. وقال إن الاستراتيجية الوطنية للقضاء على العنف ضد المرأة (٢٠١٦-٢٠١٣) كانت ناجحة، ويستعد بلده لإطلاق استراتيجية جديدة للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٢. وسيواصل بلده، بوصفه عضواً في مجموعة أصدقاء القضاء على التحرش الجنسي، العمل بنشاط لتعزيز الإطار المعياري الداخلي والإجراءات المعيارية الداخلية للأمم المتحدة.

٤٢ - السيد كارابالي باكيرو (كولومبيا): قال إن بلده يشجع مشاركة المرأة على الصعيدين الدولي والوطني. وقد زادت نسبة المقاعد التي تشغلها النساء في الهيئة التشريعية الوطنية زيادة كبيرة من عام

٤٨ - السيد دي سوزا مونتيرو (البرازيل): قال إن المحكمة العليا للانتخابات قضت في عام ٢٠١٨ بوجوب أن تخصص الأحزاب السياسية ٣٠ في المائة من التمويل العام ومن وقت الحملات التلفزيونية والإذاعية لدعم المرشحات. وقال إن حكومته ستحدد قتلة عضوة المجلس مارييل فرانكو وستقدمهم للعدالة. وتساءل عن الكيفية التي يمكن بها للإجراءات الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة في الحياة السياسية أن تدعم الجهود الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة بوجه عام.

٥٢ - السيدة كلسادا إستريلا (البرغال): سألت عن الخطوات التي يمكن اتخاذها لتشجيع المزيد من النساء على خوض غمار السياسة.

٥٣ - السيدة درافيتش (سلوفينيا): سألت عن تدابير الرصد التي ينبغي للدول تنفيذها من أجل التصدي للعنف ضد النساء في مجال السياسة.

٥٤ - السيد كييلي (أيرلندا): قال إن وفد بلده يود الحصول على أمثلة عن تدابير عملية وغير تشريعية أثبتت فعاليتها في تهيئة بيئات أكثر تشجيعاً لمشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامه. وأشار إلى أن أيرلندا تدين استهداف المدافعات عن حقوق الإنسان وتدعو إلى إجراء تحقيق سريع لإنهاء الإفلات من العقاب على تلك الاعتداءات. وأضاف أن تمويل الدولة للأحزاب السياسية في أيرلندا يعتمد على التوازن بين الجنسين في اختيار المرشحين للانتخابات من أجل تعزيز المشاركة المتساوية للنساء في الحياة السياسية. ومع ذلك، فمن الضروري اتباع نهج شامل والتفكير في ما هو أبعد من مسألة التمثيل.

٥٥ - السيد تشرنينكو (الاتحاد الروسي): قال إن أفضل طريقة لضمان تكافؤ الفرص والمشاركة في الحياة السياسية للرجال والنساء هي كسر الحواجز وتهيئة الظروف المتكافئة، مع مراعاة الخصوصيات الوطنية. أما مفهوم العنف الجنساني في السياسة، فهو اختراع حصري من المقررة الخاصة. وينبغي التصدي للعنف ضد المرأة بشكل شامل، وليس تقسيمه إلى فئات فرعية.

٥٦ - السيدة إديسون (نيجيريا): قالت إنه، استعداداً للانتخابات المقبلة، أطلق معهد تعزيز الديمقراطيات الوطنية حملة لوقف العنف ضد المرأة في الحياة السياسية. وتساءلت عما إذا كانت أسباب وعواقب العنف ضد المرأة في الحياة السياسية مختلفة في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، وما إذا كانت المقررة الخاصة قد أوصت باتخاذ إجراءات مماثلة بالنسبة للبلدان في هاتين المجموعتين.

٥٧ - السيدة غبركيديان (إريتريا): سألت عن الخطوات المبتكرة التي يمكن اتخاذها توعية المجتمع بالعنف ضد المرأة.

٤٩ - السيد بورتيمبورغ (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إنه في إطار مبادرة تسليط الضوء المشتركة بين الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة الهادفة إلى القضاء على العنف ضد النساء والفتيات، أدرج مبلغ ٥٠ مليون يورو في ميزانية برنامج لوضع حد لقتل الإناث في أمريكا اللاتينية. وقد وافقت تحديدا الأمم المتحدة أيضا على العمل من أجل القضاء على العنف ضد المرأة في سياق خطة العمل للاتحاد الأوروبي بشأن المساواة بين الجنسين للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠. وفيما يتعلق بتوصية المقررة الخاصة بأن تعتمد الحكومات وتنفذ تشريعات تحظر العنف ضد المرأة في الحياة السياسية، تساءل عما إذا كانت الحكومات تحتاج إلى قوانين محددة تتضمن إنزال عقوبات مختلفة في ما يتعلق بأعمال العنف في الإطار السياسي، وإذا كان الأمر كذلك، فلماذا.

٥٠ - السيدة بريكريلوفا (الجمهورية التشيكية): قالت إن الوفد التشيكي قدّم في دورة مجلس حقوق الإنسان التي عُقدت في أيلول/سبتمبر قراراً بشأن المساواة بين الجميع في المشاركة في الشأن السياسي والعام، يطلب من مفوضية حقوق الإنسان نشر وتشجيع استخدام مشروع المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال الفعال للحق في المشاركة في الشؤون العامة. وأضافت أن الجمهورية التشيكية ستركز على تنفيذ تلك المبادئ التوجيهية، وحثت الدول الأخرى على أن تحذو حذوها. وأعربت عن رغبتها في معرفة أي من التوصيات المتعلقة بميثاق إدارة الانتخابات وبعثات مراقبة الانتخابات كانت الأكثر استجلاً.

٥١ - السيد هولتز (المملكة المتحدة): قال إن العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك عنف العشير، يمكن منعه. وأشار إلى أن برنامج "ما الذي يساعد على منع العنف ضد النساء والفتيات" الذي يجرب بلده من خلاله مُهجاً جديدة في باكستان وأفغانستان أسهم في التقليل من العنف والعقاب البدنيين في المدارس بما يصل إلى النصف، وأن العمل مع الزعماء الدينيين في المجتمعات المتضررة بالنزاع في جمهورية

حاجة لقانون منفصل، على سبيل المثال، لمنح البرلمان آلية فعالة لتقديم الشكاوى من التحرش الجنسي أو لحماية النساء في سياق الأحزاب السياسية.

٦٢ - وفيما يتعلق بأفعال التخويف، أفادت بأنه من المهم إيجاد آليات للدعم والتطرق لمسألة المنع. وفيما يتعلق بالعنف ضد المرأة على الإنترنت، ذكرت بأنها قد تطرقت لهذا الموضوع في تقرير قدمته إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/38/47)، وتضمن العديد من التوصيات. ولكن، في نهاية المطاف، سيتعين على منابر التواصل الاجتماعي الرئيسية أن تقوم بدورها.

٦٣ - وفيما يتعلق بإمكانية القيام بحملة عالمية لإنهاء العنف ضد المرأة في الحياة السياسية، فإن اتخاذ إجراء بشأن مواضيع جديدة مثل العنف السياسي أو العنف عبر الإنترنت سيعتمد على نتائج استعراض عام ٢٠٢٠. وأشارت إلى أن الاجتماعات بين الأمم المتحدة والآليات الإقليمية تمّول حالياً من إسبانيا وجمهورية كوريا وسويسرا. وأعربت عن أملها في أن يكون لديها في المستقبل قاعدة أوسع من الدعم، بما في ذلك التمويل من خلال منظومة الأمم المتحدة.

٦٤ - السيدة ريغور (الأمينة العامة المساعدة ونائبة المديرية التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة): قالت إنها تتطلع إلى مزيد من التعاون مع المقررة الخاصة فيما يتعلق بموضوع العنف ضد المرأة في الحياة السياسية. فهذه المسألة ليست حاسمة فحسب، بل إنها تشكل أيضاً محور اهتمام في الوقت الحالي على نطاق منظومة الأمم المتحدة كافة. وقد اتضح في العديد من البلدان أن المشكلة تزداد سوءاً على المستوى المحلي.

٦٥ - السيد هلال (المغرب): تكلم باسم المجموعة الأفريقية، وقال إنه لا يمكن تحقيق السلام والأمن والتنمية المستدامة إلا من خلال المشاركة الفعالة للمرأة على جميع مستويات صنع القرار. وأشار إلى أن القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي والإعلان الرسمي بشأن المساواة بين الجنسين في أفريقيا والشراسة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا توفر جميعها الأساس للسعي لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وأن الاستراتيجية الجنسانية للاتحاد الأفريقي (٢٠١٨-٢٠٢٧) التي اعتمدت مؤخراً تحدد الإجراءات ذات الأولوية ومراكز الاستثمار والشراكات الاستراتيجية.

٦٦ - واستطرد قائلاً إنه على الرغم من التقدم الكبير المحرز، لا تزال المرأة الأفريقية تواجه العديد من التحديات، بما في ذلك

٥٨ - السيدة سيمونوفيتش (المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه): قالت إن آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة بحاجة إلى توحيد الجهود مع الآليات الإقليمية بشأن المواضيع ذات الاهتمام المشترك حتى تتمكن من تنفيذ ولاياتها بالموارد المتاحة. وقد وجدت تلك الآليات أن لديها العديد من المسائل المشتركة، مثل مسألة العنف ضد المرأة في الحياة السياسية، التي ينبغي معالجتها من خلال اتباع نهج مواضيعي. وقد تساءلت هي نفسها عن فائدة تقديم تقارير مختلفة إلى الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان. وقد أعد التقرير المتعلق بالعنف ضد المرأة في الحياة السياسية بالتشاور مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة ومفوضية حقوق الإنسان والاتحاد البرلماني الدولي والمعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية والآليات الإقليمية التي تعنى بحقوق المرأة، وبعد ذلك، اجتمعت مع لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، وستجتمع مرة أخرى مع الشركاء المذكورين في عام ٢٠١٩ لوضع جدول أعمال مشترك. ومع ذلك، ينبغي توسيع نطاق التعاون ليشمل آليات رصد المعاهدات الأخرى مثل فريق الخبراء المعني بإجراءات مكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي، الذي يرصد اتفاقية إسطنبول، وآلية المتابعة لاتفاقية بيليم دو بارا، التي ترصد هذه الاتفاقية.

٥٩ - وأشارت إلى أنه لا تتوفر لديها بيانات كافية لدعم التوصيات المتعلقة بالممارسات السليمة أو التشريعات أو التدابير الوقائية، أو لتحديد أوجه التشابه والاختلاف بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية. فالبيانات يقوم بجمعها هيئات المراقبة الوطنية وبعثات الرصد الدولية، ولكن لا يتم تبادلها مع الآليات العالمية والإقليمية المستقلة. لذا من الضروري توحيد الجهود لوضع طريقة جيدة لجمع وتبادل البيانات.

٦٠ - وفيما يتعلق بقلة أعداد النساء في الحياة السياسية، أوضحت أن الآليات التي تعنى بحقوق المرأة ظلت حتى الآن تدعو عموماً إلى اتخاذ تدابير خاصة مؤقتة لزيادة المرأة، ولكن التقدم بقي بطيئاً. ومن المهم النظر في العقبات التي تحول دون المشاركة مثل العنف ضد المرأة في الحياة السياسية.

٦١ - واستطردت بالقول إنه، فيما يتعلق بما إذا كانت هناك حاجة إلى قوانين خاصة بشأن العنف ضد المرأة في الحياة السياسية، فإن الجواب يتوقف على القوانين الحالية لكل دولة. وينبغي لجميع الدول أن يكون لديها قانون عام يتطرق إلى العنف ضد المرأة في جميع البيئات، بما في ذلك الحياة السياسية. ومع ذلك، فقد تكون هناك

الاجتماعية من أجل التصدي للفقير في صفوف النساء الأكبر سناً، اللاتي غالباً ما يتحملن مسؤوليات رعاية أسرية تتضارب مع ظروف العمل غير المرنة وسنن التعاقد الإلزامي وعدم كفاية المعاشات التقاعدية أو استحقاقات الضمان الاجتماعي، مما يجعلهن في حالة ضعف شديد.

٧٠ - واسترسل قائلاً إن أعضاء المجموعة قد التزموا بإدماج الأبعاد الجنسانية للشيخوخة في استراتيجياتهم وسياساتهم وإجراءاتهم الاجتماعية والاقتصادية. وأكد أن اعتماد نظرة إيجابية للشيخوخة يشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة عمل مدريد. وفي المجتمعات الحديثة، كثيراً ما يُنظر إلى كبار السن، لا سيما النساء، على أنهم عائلة وعبء على المجتمع، وهو ما يعزز الممارسات الاستبعادية على الصعيدين المحلي والوطني. وسيطلب تحقيق المساواة بين الجنسين واحترام حقوق الإنسان للنساء من جميع الأعمار التزاماً متجدداً، وسياسات محسنة ومُنفذة بصرامة، وزيادة في التمويل من جميع المصادر، بما في ذلك المساعدة الإنمائية الرسمية.

٧١ - السيد تن - باو (غيانا): تكلم باسم الجماعة الكاريبية، وقال إن الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية ملتزمة على أعلى مستوى سياسي بتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة. وبفضل ما تقدمه الجماعة الكاريبية على الصعيد الإقليمي من تنسيق ودعم تقني وتشريعات نموذجية وبحوث وجمع للبيانات، فقد خطت هذه الدول خطوات واسعة، لا سيما فيما يتعلق بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في وضع السياسات والبرامج الوطنية، وتحسين فرص التعليم والتدريب للنساء والفتيات، وزيادة حضور المرأة في المناصب القيادية وصنع القرار.

٧٢ - وأوضح أن جميع البلدان الكاريبية تقريباً لديها تشريعات وسياسات عامة بشأن أفعال العنف الجسدي والنفسي والجنسي. وهي تواصل استعراض وتعزيز أطرها القانونية الوطنية واعتماد الاستراتيجيات لمعالجة اختلال موازين القوة بين المرأة والرجل، وتعزيز تمكين المرأة، وكفالة المساواة في الحصول على الفرص.

٧٣ - ومضى يقول إن مشروع القانون النموذجي للجماعة الكاريبية بشأن الحماية من التحرش الجنسي قد أدى إلى سن قوانين ضد التحرش الجنسي في بربادوس وبليز. كما سنت كل من ترينيداد وتوباغو وسانت لوسيا وغيانا تشريعات مناهضة التمييز تعاقب على التحرش الجنسي في مكان العمل؛ ولدى غرينادا قانون بشأن الجريمة السيريرية، يتضمن أحكاماً بشأن استغلال الأطفال في المواد الإباحية والتحرش

العنف، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث، والزواج المبكر والقسري، والاستبعاد من الفرص الاقتصادية، والتمثيل الناقص في المناصب القيادية، وعدم المساواة بين الجنسين في الرعاية والعمل المنزلي، والعقبات القانونية التي تحول دون تملكها للأرض وحصولها على الميراث، ورداءة الخدمات الصحية والإنجابية. وفي هذا الصدد، فإن المجموعة الأفريقية تحث على مواصلة دعمها لحملة القضاء على الناسور، لا سيما في البلدان التي تعاني من عبء عالٍ.

٦٧ - ومضى يقول إنه لم يتبق سوى عامين على نهاية العقد الأفريقي للمرأة، وإن الدول قد بدأت تكتف من جهودها. وسيكون موضوع عام ٢٠١٩ هو "المرأة في صنع القرار". وقد أطلقت بالفعل شبكة القيادات النسائية الأفريقية، التي أنشئت حديثاً، صندوق إعداد القيادات النسائية الأفريقية، وشكلت مجموعة أصدقاء شبكة القيادات النسائية الأفريقية، وأسهمت في الآونة الأخيرة في تنظيم مناسبة جانبية رفيعة المستوى بشأن الاستفادة من الشراكة القائمة بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في مجال تعزيز دور قيادة المرأة في إحداث التحول في إفريقيا. ومع ذلك، لا يزال الحفاظ على نشاط الشبكة يمثل تحدياً كبيراً، وبالتالي فإن المجموعة الأفريقية تحث شركاءها على مواصلة دعمهم.

٦٨ - السيد بيرموديس ألباريس (أوروغواي): تكلم باسم مجموعة أصدقاء كبار السن، وقال إن شيخوخة المجتمعات في جميع أنحاء العالم تمثل تحديات جديدة أمام تمتع المرأة بحقوقها الإنسانية. ويجب تمكين النساء الأكبر سناً من أجل ممارسة حقوقهن، ليس فقط كمستفيدات من خدمات الرعاية الخاصة والحماية الاجتماعية، ولكن أيضاً كعناصر فاعلة وكمستفيدات من التغيير. ونظراً للتأثير المتفاوت للشيخوخة على النساء والرجال، ينبغي إدماج منظور جنساني في جميع السياسات والبرامج والتشريعات.

٦٩ - وأوضح أن أوجه عدم المساواة بين الجنسين والتفاوت في تقاسم السلطة الاقتصادية، والتوزيع غير المتكافئ للرعاية غير المدفوعة الأجر والعمل المنزلي، والافتقار إلى الدعم التكنولوجي والمالي لريادة المشاريع النسائية، وعدم المساواة في الوصول إلى أسواق العمل والأراضي والقروض، والممارسات التقليدية الضارة، قد أدت كلها إلى تقييد التمكين الاقتصادي للمرأة. وأشار إلى أن خطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة قد دعت إلى القضاء على أوجه عدم المساواة الاجتماعية والاقتصادية القائمة على أساس السن أو الجنس أو أي سبب آخر، وقال إن هناك حاجة إلى تدابير خاصة للحماية

الجنسي، في حين تناولت كل من جزر البهاما وسانت فنسنت وجزر غرينادين وغرينادا التحرش الجنسي في قوانينها المتعلقة بالعنف المنزلي. أما البلدان التي ليست لديها تشريعات تتعلق بالتحرش الجنسي أو مناهضة التمييز، فقد اعتمدت على قوانينها العامة.

٧٤ - واستطرد قائلاً إن الجماعة الكاريبية تلاحظ باهتمام قرار منظمة العمل الدولية بدء العمل على صياغة معاهدة دولية جديدة لحماية العمال من التحرش والعنف. ويتطلب التصدي للتحرش الجنسي اتباع نهج شامل يعترف باستمرار العنف ضد المرأة والفتاة والأوضاع المختلفة التي يحدث فيها، مع إيجاد قوانين شاملة وتدابير وقائية لتغيير الأعراف الاجتماعية المتعلقة بالجنسين. وأكد أن الجماعة الكاريبية تدعم إشراك الرجال والفتيان في الجهود الرامية إلى القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك التحرش الجنسي.

٧٥ - وختم بالقول إنه، في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، وقّعت الجماعة الكاريبية مذكرة تفاهم مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة من شأنها أن تسمح بجمع البيانات الجنسانية على نطاق منطقة البحر الكاريبي بشأن تنفيذ الأبعاد الجنسانية لأهداف التنمية المستدامة. وأعرب عن تقديره لمنظومة الأمم المتحدة لما تبذله من جهود متواصلة لمساعدة بلدان الجماعة الكاريبية على تعزيز النهوض بالمرأة.

مُنعت الجلسة الساعة ١٣:٠٥.